الفصل الثاني

العقيدة الشافعية
وصلتها بالمذاهب والفرق المعاصرة لها

أولاً: منهج السلف في إثبات العقيدة.

ثانيًا: أصول الشافعية في إثبات العقيدة.

ثالثًا: موقف الشافعية من المذاهب والفرق الدينية في اليمن.

الأول: منهج السلف في إثبات العقيدة

أ- المفهوم اللغوي:

سلف: سَلَفَ يَسْلُفُ سَلَفًا وسَلَوفًا: تقدم. والسلَفُ: أيضًا: من تقدمك من آبائك وذي قرابتك الذين هم فوقك من السلف أولو الفضل. والسلفُ والسَّلِيفُ والسُّلْفَةُ: هم الجماعة المتقدمون [١] وقول الله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْءَاخِرِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [٢]، ولهذا سُمّي الصدر الأول من التابعين السلف الصالح.

ب - المفهوم الاصطلاحي:

اصطلاحًا: اختلف العلماء في ذلك، فبعضهم قصر التعريف على فترة زمنية دون النظر إلى الصفات الموجبة لهذه التسمية.

السلف مصطلح يطلق على الأئمة المتقدمين من أصحاب القرون الثلاثة الهجرية الأولى من الصحابة والتابعين وتابعيهم [٣]، والمذكورين في حديث الرسول ﷺ: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قومٌ تسبق شهادة أحدهم بيمينه، ويمينه شهادته" [٤].

---

(١) ابن منظور (٦٣٠-٧١١ هـ/ ١٢٣٢-١٣١١م)، لسان العرب، ج٦، ط٢، تح: أمين محمد عبدالوهاب ومحمد الصادق الصيدي، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، ص٣٣٠-٣٣١.

(٢) سورة الزخرف، الآية ٥٦.

(٣) العقيل، محمد عبدالوهاب، منهج الإمام الشافعي في إثبات العقيدة، ج١، مكتبة أضواء السلف، الرياض ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، ص٥٥.

(٤) البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي (١٧٤-٢٥٦هـ/ ٧٩٠-٨٦٩م)، صحيح البخاري، مج٢، ج٤، دار الكتب العلمية، =

قواعد منهج السلف في إثبات العقيدة:

* القاعدة الأولى:

الأخذ بظاهر الكتاب والسنة في كل قضية من قضايا العقيدة .[١] لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [٢]، وقال ﷺ: "تركت فيكم ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبدا كتاب الله وسنتي"[٣].

ويدخل تحت هذه القاعدة أمور منها:

١- تقديم النقل على العقل.

٢- الإيمان بظواهرالنصوص من غير إشغال العقل بما لا طائل تحته من تأويلات علماء الكلام، والتأويل يطلق على ثلاثة معان هي:

أ- بمعنى التفسير، والبيان، وهو الغالب على اصطلاح المفسرين للقرآن الكريم.

= بيروت. د. ت، ص٥٥٤-٥٥٥، ومسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١هـ/ ٨٢١-٨٧٤م)، صحيح مسلم، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، ص ١٠٢٤.

(١) العقيل، منهج الإمام الشافعي، ج١، ص٥٦. (٢) سورة طه الأيات ١٢٣ و١٢٤.

(٣) الحاكم، محمد بن عبدالله بن حمدويه بن نعيم بن الحكيم، أبو عبدالله الضبي، الحاكم النيسابوري (٣٢١-٤٠٥هـ/ ٩٣٣-١٠٢٤م)، المستدرك على الصحيحين، ج١، تح: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م، ص ٩٣، وابن عبدالبر، أبو عمر بن يوسف بن عبدالله بن محمد النمري القرطبي (٣٦٣-٤٦٣هـ/ ٩٧٣-١٠٧٠م)، تمهيد فتح البر في الترتيب الفقهي، ج١، تح: محمد بن عبدالرحمن المغراوي، مجموع التحف والنفائس الدولية الحديثة، الرياض ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، ص١٤٧، والألباني، محمد ناصر الدين، **صحيح الجامع الصغير**، ج١، ص٥٦٦.

ب - بمعنى الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، كما قال تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ (١).

ج - صرف اللفظ من المعنى القريب إلى معنى بعيد يحتمله النفي لقرينة دلت عليه، وهذا حق من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله فـ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ .

٣- عدم التفريق بين الكتاب والسنة (٢).

* القاعدة الثانية:

تعظيم قول الصحابة رضي الله عنهم والأخذ بفهمهم، وبما ورد عنهم. وقد دلت النصوص على أن الصحابة أفضل أمة النبي ﷺ، وأعظمها إيمانًا، وعلمًا، وفهمًا، اتقاها لله، وأحقها بالاتباع(٣). قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ (٤). وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾ (٥).

والأحاديث في فضلهم كثيرة جدًا، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: "لا تسبوا أصحابي فو الذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد - أي

(١) سورة الأعراف الآية ٥٣.
(٢) العقيل، منهج الإمام الشافعي، ج١، ص٥٧-٦١ بتصرف.
(٣) العقيل، منهج الأمام الشافعي ج١، ص٦٢
(٤) سورة التوبة الآية ١٠٠. (٥) سورة الفتح الآية ٢٩.

جبل أحد - ذهبًا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه" [١].

القاعدة الثالثة:

حفظ العقول عن تكلف البحث فيما لا تطيقه من أمور العقيدة، فدور العقل في العقيدة السلفية هو دور الرضا والاطمئنان والتقدير لعظمة الله تعالى، والتفكير في مخلوقاته العظيمة المبثوثة في هذا الكون الفسيح، والتأمل بما أودع الله فيه من الآيات ونصب فيه من العبر، وليس معنى هذا إلقاء العقل جانبًا، لأن البحث العقلي ليس مذمومًا على الإطلاق بل يُذم إذا اكتُفِي به عن الأدلة الشرعية، أو قُدّم عليها، أو عورض به نصوص الدين[٢].

القاعدة الرابعة:

التحذير من البدع وأهلها، وهجرهم، وعدم تكثير سوادهم والجلوس معهم، والتحذير من نقل شبههم وعرضها على المسلمين[٣].

قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [٤] وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [٥]، وقوله - سبحانه -: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ [٦].

---

(١) البخاري، الصحيح، مج٢، ج٤، ص ٥٦٢؛ مسلم، الصحيح، ص ١٠٢٦
(٢) العقيل، منهج الإمام الشافعي، ج١، ٦٤-٦٥.
(٣) العقيل، منهج الإمام الشافعي ج١، ص٦٥.
(٤) سورة المجادلة الآية ٢٢.
(٥) سورة الأنعام الآية ٦٨.
(٦) سورة الكهف الآية ٢٨.

القاعدة الخامسة:

الحرص على جماعة المسلمين ووحدة كلمتهم [١]. قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [٢]. وقوله - سبحانه -: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾[٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ﴾ [٤].

وقوله - سبحانه -: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [٥].

مجمل اعتقاد أهل السنة والجماعة في منهج التلقي والاستدلال:

١- مصدر العقيدة هو كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ الصحيحة، وإجماع السلف الصالح.

٢- كل ما صح من سنة رسول الله ﷺ وجب قبوله في العقائد والأحكام وإن كان آحادًا.

٣- المرجع في فهم الكتاب والسنة هو النصوص المبُيّنة لها من الكتاب والسنة والإجماع وفهم السلف، ومن سار على منهجهم من الأئمة، ثم ما صح من لغة العرب، ولا يعارض ما ثبت من هذا بمجرد احتمالات لغوية.

٤- أصول الدين كلها قد بينها النبي ﷺ وليس لأحد أن يحدث شيئًا

---

(١) العقيل، منهج الإمام الشافعي، ج١، ص٦٧.
(٢) سورة آل عمران الآية ١٠٣. (٣) سورة آل عمران الآية ١٠٥.
(٤) سورة الأنعام الآية ١٥٩. (٥) سورة الأنفال الآية ٤٦ .

زاعمًا أنه من الدين.

٥- عدم معارضة الكتاب والسنة الصحيحة بقياس ولا ذوقٍ ولا كشفٍ ولا قول شيخ ولا إمام.

٦- العقل الصريح موافق للنقل الصحيح، ولا يتعارض قطعيًا منهما أبدًا، وعند توهم التعارض يقدم النقل.

٧- العصمة ثابتة للنبي ﷺ، والأمة في مجموعها معصومة من الاجتماع على ضلالة، وأما آحادها فلا عصمة لأحد منهم، وما اختلف فيه الأئمة وغيرهم فمرجعه إلى الكتاب والسنة مع الاعتذار للمخطئ من مجتهدي الأمة[١].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) العقل، ناصر، مجمل أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة، دار الفتح، صنعاء، د.ت، ص٧ .